



قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم 1.18/2020 بتاريخ 10 مارس 2020

فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مركز الدراسات والأبحاث الديموغرافية بالمندوبية السامية للتخطيط  
(مما يمثل لمنصب رئيس قسم)

### لن المندوب السامي للتخطيط،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛  
وعلى المرسوم رقم 2.17.670 الصادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط كما تم تتميمه بالمرسوم رقم 2.19.574 الصادر في 5 ذي الحجة 1440 (7 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26 مايو 2017) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى قرار لرئيس الحكومة رقم 3.07.19 الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1440 (6 مارس 2019) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية للمندوبية السامية للتخطيط كما تم تغييره و تتميمه بقرار رئيس الحكومة رقم 3.63.19 الصادر في 5 ذي الحجة 1440 (7 أغسطس 2019)،

قرر ما يلي:

### المادة الأولى:

تعلن المندوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مركز الدراسات والأبحاث الديموغرافية بالمندوبية السامية للتخطيط (مما يمثل لمنصب رئيس قسم).

### المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير مركز الدراسات والأبحاث الديموغرافية:

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط الذين توفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مما يمثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.  
**الموظفون المرسون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط المزاولون**، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لهما مهام رئيس قسم.

#### المادة الثالثة:

تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

#### المادة الرابعة:

تتكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

- ✓ طلب الترشيح؛
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- ✓ موافقة المديرية التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

#### المادة الخامسة:

ترسل ملفات الترشيح في ستة (6) نظائر تحت إشراف التسلسل الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة إلى غاية يوم **3 - أبريل 2020** خلال أوقات العمل المعمول بها بالإدارات العمومية وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات، كما ترسل نسخة كاملة من الملف عبر البريد الإلكتروني [divisionrh@hcp.ma](mailto:divisionrh@hcp.ma) داخل الأجل المحدد أعلاه.

#### المادة السادسة:

تعين بقرار للمندوب السامي للتخطيط لجنة تتولى إجراء المقابلة الانتقائية.

#### المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma) وعلى البوابة الإلكترونية للمندوبية السامية للتخطيط [www.hcp.ma](http://www.hcp.ma) ويلصق بمقراتها المركزية واللامركزية.

وحرر بالرباط في: ..... 10 مرسى 2020

المندوب السامي للتخطيط  
أحمد العسلايني مخلصي